

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٣٣٨ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠١٣/٨/٢٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل نيابة الإسماعيلية الكلية إلى الدورين الأرضى والأول العلوى بالعمارة الأولى بالمجتمع التعليمى ، الكائن بطريق مصر - الإسماعيلية الصحراوى بجوار الأمن资料ى وإدارة قوات الأمن بالإسماعيلية - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

نقل نيابات (الإسماعيلية الكلية لشئون الأسرة مال ونفس - مركز ويندر الإسماعيلية لشئون الأسرة مال ونفس) إلى الدور الثانى العلوى بالعمارة الأولى بالمجتمع التعليمى ، الكائن بطريق مصر - الإسماعيلية الصحراوى بجوار الأمن資料ى وإدارة قوات الأمن بالإسماعيلية - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقارها الحالى .

(المادة الثالثة)

نقل نيابات (قسم ثان الإسماعيلية - قسم ثالث الإسماعيلية - مرور الإسماعيلية) التابعة لشمال الإسماعيلية الكلية إلى الدور الأرضي بالعمارنة الثانية بالمجمع التعليمى الكائن بطريق مصر - الإسماعيلية الصحراوى بجوار الأمن المركزى وإدارة قوات الأمن بالإسماعيلية - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الرابعة)

نقل نيابتى مركز الإسماعيلية وأبو صوير الجزئية إلى الدور الأول العلوى بالعمارنة الثانية بالمجمع التعليمى الكائن بطريق مصر - الإسماعيلية الصحراوى بجوار الأمن المركزى وإدارة قوات الأمن بالإسماعيلية - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الخامسة)

نقل نيابتى قسم أول الإسماعيلية والطفل الجزئية إلى الدور الثانى العلوى من العمارنة الثانية بالمجمع التعليمى الكائن بطريق مصر - الإسماعيلية الصحراوى بجوار الأمن المركزى وإدارة قوات الأمن بالإسماعيلية - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة السادسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٣/٨/٣١

صدر في ٢٠١٣/٨/٢٦

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد